مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية
ISSN: 2352-975X ELBAHITH for Academic Studies EISSN: 2588-2368
المجلد: 06 / العدد: 03 / السنة: 2019 / ص ص: 520 – 533

البعد الديني كحل للحد من حوادث الطرقات

Religious Dimension As A Solution To Reduce Road Accidents

تاريخ الإرسال: 2018/05/08 تاريخ القبول: 2019/06/22

جغلول زغدود (*)
جامعة أم البواقي- الجزائر
zdjaghloul@gmail.com

ملخص:

إن الأرقام المخيفة التي تقدمها المصالح المختصة عن حوادث المرور وما انجر عنها من أوضاع مأسأوية من قتلى وجرحى وخسائر فادحة في الممتلكات والأموال؛ تجعلنا ندق ناقوس الخطر، ونسعى جاهدين للحد من ظاهرة الإرهاب المروري الذي لن نجد له مصطلحا أفضل من هذا، من خلال رؤية متكاملة تترجمها منظومة شاملة تتناول مختلف الأبعاد والأسباب التي تقف وراء هذه الظاهرة سواء تعلقت بالعامل البشري أو حالة المركبات أو حالة الطرق.

ولعل من أهم الحلول التي نراها فعالة في محاربة هذه الظاهرة، هي إشراك الخطاب الديني الذي يباشره أهل الاختصاص من الأئمة والمرشدين وغيرهم في هذه الحملة، من خلال التربية والتوجيه، وبيان مسؤولية الدولة في إنجاز الطرق بمواصفات آمنة والسهر على ذلك، واستدامة المحافظة عليها، وأن مسؤولية السائق تكون من خلال توعيته وتربيته على احترام آداب الطريق، والتخلي عن الرعونة والتهور والطيش، والأخذ بيده والردع الحازم الحاسم لكل مخالفة منه لقواعد المرور من قبل الأجهزة المختصة، بعيدا عن المحسوبية والرشوة وما إلى ذلك من تصرفات منافية للأخلاق والمسؤولية.

الكلمات المفتاحية: حوادث المرور؛ الدية؛ آداب الطريق؛ الخطاب الديني.

Abstract:

The alarming figures provided by the competent authorities on traffic accidents and the tragic situation of dead and wounded and heavy losses in property and money. Make us sound the alarm, and strive to reduce the phenomenon of traffic terrorism, which we will not find a better term than this. Through an integrated vision translated by a comprehensive system dealing with the various dimensions and reasons behind this phenomenon, whether related to the human factor or the condition of vehicles or the condition of roads.

(*)- المُؤَلِفْ المُرَاسِل.

Perhaps one of the most important solutions we see effective in combating this phenomenon is to involve the religious discourse practiced by the imams, guides and others in this campaign, through education and guidance, and to demonstrate the responsibility of the state to achieve the roads with safe specifications and to ensure that, this is to maintain it. The responsibility of the driver shall be through his awareness and education to respect the etiquette of the road, to abandon graciousness, recklessness, and taking firm deterrent againstu any violation of the traffic rules by the competent organs, away from favoritism and bribery and other acts contrary to morality and responsibility.

Key Words: *traffic accidents; diya; road ethics,the religious speech .*

مقدمة:

"أصبحت السيارة آلة قتل، بدل آلة حمل ثقل "، بهذه العبارة التي قد تلخص واقعا مرا، انقلبت فيه طرقاتنا من طرق ودروب لقضاء الحاجات والوصول إلى تدبير أمور الحياة، إلى حلبات لإنهاء الحياة أو قلبها رأسا على عقب.

إن وضع اليد على الجرح هو أول الخطوات السليمة للقضاء على هذه الظاهرة الخطيرة، وأن تحديد مسؤولية كل طرف بكل دقة وموضوعية، لهي الخطوة الثانية لرسم سياسة شاملة لتحقيق الهدف .

الكل يعلم أن أسباب الحوادث هي أحد ثلاث: الطريق، المركبة، الإنسان، ولعل القاسم المشترك بين هذه الأسباب هو الإنسان، فالإنسان هو المسؤول عن شق الطرق وصيانتها والمحافظة عليها، وهو المسؤول عن أعمال الغش التي قد تطالها، سواء كان مسؤولا أو مقأولا، وهو المسؤول عن صلاحية المركبة للاستعمال، وهو المسؤول عن قيادة المركبة وتوجيهها، وعليه فهو المسؤول أولا وأخيرا عن آثار استخدام مركبته إيجابا وسلبا.

- **أهداف الدراسة:** تسعى الدراسة إلى تحقيق غاية هامة، تتمثل في الوصول بالإنسان إلى مرتبة التربية المرورية ثم الثقافة المرورية فالسلامة المرورية، وهو الطريق الصحيح في اعتقادنا للحد من هذه الظاهرة، ومما لاشك فيه أن تحقيق هذه النتيجة، مرهون بتضافر الجهود وتكاتف السواعد، ترغيبا وترهيبا، حزما وحسما، وقاية وعلاجا .

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

- **إشكالية الدراسة:** تنطلق هذه الدراسة من إشكالية البحث في دور الدين في الحد من إرهاب الطرقات، لأن المسجد-والقائمين عليه- هو أحد الفواعل والآليات التي يمكن التعويل عليها للحد منها بل قد يكون أهمها، وذلك لو أدرك القائمون عليه هذه الحقيقة ورعوها حق رعايتها، وهذا ببيان وتبيان دور الشريعة الغراء في تنظيم هذا المجال وقاية وعلاجا، ترغيبا وترهيبا، وعليه فإن السؤال العام الذي يطرح في هذا المقام هو كيف يسأهم المسجد والخطاب الديني عموما في مكافحة ظاهرة حوادث المرور ؟

للإجابة على هذا التساؤل تأتي هذه الدراسة الموجزة لبيان دور البعد الديني الوقائي والردعي في الحد من ظاهرة الإرهاب المروري، من خلال تبني الخطة التالية:

المحور الأول: العلم بحق الطريق في الإسلام أول خطوة نحو الحد من حوادث المرور .

المحور الثاني: العلم بتبعات حوادث المرور كثاني خطوة للحد من الحوادث (أسلوب العقاب والردع).

المحور الثالث: دور رجال الدين أو الخطاب الديني عموما في المسأهمة في الحد من هذه الظاهرة.

المحور الأول: العلم بحق الطريق في الإسلام أول خطوة نحو الحد من حوادث المرور

إن من أولى الأمور التي لا بد أن تدرك في ظل المنظومة أو الإستراتيجية التي يراد لها أن تطبق للحد أو على الأقل التقليل من حوادث المرور المأسأوية، هو أن يعلم مستعمل الطريق مهما كان، سواء أكان راكبا أو راجلا، حق الطريق وأن يتحلى بآداب معينة، باعتبار أن الطريق هو المجال الذي تقع فيه الحوادث المرورية، وفيما يلي بيان موجز لمفهوم الطريق وآدابه.

أولا: مفهوم الطريق

1- لغة: الطريق لغة هو " السبيل الذي يطرق بالأرجل أي يضرب، قال تعإلى: ﴿وَلَقَدْ أوحَيْنَا إلى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾[1]، وعنه استعير كل مسلك يسلكه الإنسان في فعل، محمودا كان أو مذموما"[2] . وقد ورد للطريق عدة أسماء في اللغة بعضها مرادف له وبعضه مختص ببعض صفاته وهي[3]: السبيل، الشارع، السكة، الزقاق الخط، المسلك، السرب، الدرب، السمت، الفج، الممر.

EISSN: 2588-2368_____ISSN: 2352-975X

2- اصطلاحا: قدم للطريق تعريفات عديدة نورد بعضا منها[4]:

أ- تعريف قدمه فقهاء الشافعية فقالوا بأن الطريق: "ما جعل عند إحياء البلد أو قبله طريقا أو وقفه المالك ولو بغير إحياء ".

ب- التعريف الثاني: " هو كل سبيل مفتوحة لسير وسائط النقل والجر والمشاة والحيوانات".

ج- التعريف الثالث: قدم أصحابه تعريفا موسعا أدخلوا فيه وسائل النقل الأخرى، فاعتبروا الطريق بأنه المكان المخصص لسير الناس أو المواشي أو العربات أو السفن أو الطائرات في البر والبحر أو الجو ".

د- أقسام الطريق[5]: الطريق قسمان: عام وخاص، فالعام هو مالا يحصى مستخدموه"، فهو لا يختص بفرد أو أفراد معينين، أما الخاص فهو الذي يختص فرد أو أفراد ولا يشاركهم غيرهم في الانتفاع به.

ثانيا- آداب الطريق في الإسلام:

لما كان الطريق- وهو المعلوم لدى العامة- من المرافق العامة التي يشترك الناس في منفعته، ولا يختص بمنفعته أحد دون سواه، لذلك فإن معرفة آدابه والتحلي بما يجب التحلي به من أخلاق وفضائل، مهم بمكان، وسوف نصل في الأخير بأن هناك علاقة بين معرفة هذه الآداب والتقليل من حوادث المرور، ولذلك قيل " لأنها- أي الآداب- تنظم سلوك الإنسان عند استعماله للطريق، فهي تمنعه من أن يتعدى على غيره بقول أو فعل أو أن يقع في محظور أو أمر فيه شبهة، ولو طبق الناس في هذا العصر آداب الطريق وأحكام الارتفاق به على أنفسهم وامتثلوا لها لسلم الناس من الوقوع في كثير من الأمور التي تنغص عليهم حياتهم وتفسد علاقاتهم"[6] .

ليس بالسر القول في هذا المقام أن الإسلام حفظ للإنسان كرامته وماله وحياته، فجاء لتحقيق المصالح وجلبها، ودرء المفاسد وإبعادها، ومن أجل ذلك وتحقيقا لذلك جعلت للطريق جملة من الآداب التي لو روعيت لسلم مستعمل الطريق راكبا كان أو ماشيا، وفيما يلي ذكر لهذه الآداب والتي نقسمها إلى آداب خاصة بمستعملي المركبة، وآداب خاصة بالمشاة[7]، وآداب خاصة بمن ينجز الطرق ويصونها.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

1- الآداب الخاصة بمستعملي المركبة:

كثيرة هي الآداب التي يتعين على صاحب المركبة أن يستعملها، وهي على ضربين: منها ما يعود إلى الإنسان صاحب المركبة ومنها ما يعود إلى المركبة التي يستعملها، على النحو التالي:

أ- صلاحية الوسيلة المستعملة في الركوب للاستعمال: " على السائق أن يتأكد من أن مركبته صالحة للاستعمال، تتوفر على كل مستلزمات السلامة من مكابح وأضواء ومرايا ..... وكل جهاز وأداة ضرورية لقيادة وضبط وتوجيه السيارة أثناء القيادة، فإن خالف وسار بها غير صالحة فهو مخطئ، ومؤاخذ لتعريض نفسه وغيره للخطر[8].

ب- توفر الشروط المؤهلة لاستخدام وسيلة الركوب: بمعنى أن تتوفر لدى السائق الشروط التي تجعله قادرا على القيادة، كالعقل والبلوغ، فمن كان صغيرا أو مجنونا فاقدا لعقله أو متسببا في فقدانه كالسكران، أو كان مريضا مرضا شديدا لا يقوى على قيادة السيارة، لا يمكنه قيادتها ويجب منعه، والواقع يشهد بتلك الحوادث التي نجمت عن السياقة في حالة السكر أو الصغر ونحو ذلك، فمن يتحمل المسؤولية والحالة هذه[9] .

ج- التمكن من استخدام السيارة: لا يمكن للإنسان سياقة السيارة إلا بعد إجازته من قبل المختصين بذلك، وحمله من الرخص ما يدل على ذلك، وعليه فإن إتقانه وتحكمه في السيارة وما يتعلق بها من معارف ومكتسبات يجعله في مأمن على نفسه وغيره من المنتفعين بالطريق، وعكس ذلك واقع لا محالة، فهو معرض للخطر سواء على نفسه أو غيره، ولذلك يجب منع من لم يكتسب المهارات التي تخوله قيادة السيارة.

د- السيطرة التامة على المركبة: المركبة آلة لا تعقل ولا تسير نفسها ولا تتوجه إلا بناء على أوامر وتوجيهات سائقها، ولذلك فكل حركة لهذه الآلة إلا وللسائق دخل في ذلك، ولذلك يجب على السائق أن يسيطر عليها سيطرة تامة أثناء سيره بها، وأن يحسن تصريفها وأن يحفظها عن كل ما يؤذي غيره.

EISSN: 2588-2368_____ISSN: 2352-975X

هـ- احترام قواعد المرور: لاشك أن السائق تلقى أثناء مرحلة التكوين شروحات مستفيضة حول قانون وقواعد المرور التي تشكل تنظيما ونظأما لحركة المرور، فهي لغة لا يفهمها إلا سائقي المركبات، فكيف يكون الأمر لو خالف كل سائق هذه القواعد وجعل لنفسه قواعد خاصة به.

إن قواعد المرور كثيرة لا يمكننا ذكرها في هذا المقام، لكن هناك منها ما تعظم أهميته كعدم تجأوز السرعة المقررة، وعدم التجأوز الخطير، وعدم تحميل السيارة أكثر مما هو مسموح به، أو الاشتغال بالهاتف النقال أو ما جرى مجراه، أو عدم احترام لإشارة التوقف وغير ذلك.

ولذلك قيل " يجب على كل مستخدم للطريق سواء كان ماشيا أو راكبا أن يلتزم بمراعاة قواعد المرور أثناء ارتفاقه بالطريق ولا يتعداها، لأن الله سبحانه وتعإلى أمر الأمة بطاعة ولي الأمر في غير معصيته في قوله تعإلى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾[10]، وفي قوله صلى الله عليه وسلم "على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة"[11]، ولأن الالتزام بها يحقق الأمن ويحقن الدماء ويحفظ الأموال ويدفع الفوضى والاضطراب، وفي ذلك تحقيق كثير من المقاصد الشرعية الكلية التي جاءت الشريعة لحفظها، ودرء لكثير من المفاسد التي تغتالها"[12].

2- الآداب المتعلقة بالمشاة:

لا يمكن أن نلقي اللوم على أصحاب المركبات فقط، بل قد يتحمل المشاة نصيبا منه، لما يقومون به من أعمال قد تكون أسبابا ولو من بعيد لحوادث المرور، وعليه فإن المشاة يقع عليهم بدورهم جملة من الآداب التي يجب عليهم القيام بها ومنها نذكر:

أ- مراعاة أسباب الحرص واليقظة: "يجب على المشاة الأخذ بأسباب الحرص والاحتياط وعدم الغفلة أثناء سيرهم على الطريق، أو تجأوزهم له من جهة إلى أخرى، وعليهم التأكد من خلو الطريق من السيارات قبل عبورهم له"[13].

ب- السير في الأماكن المخصصة للمشاة: إن تخصيص أماكن وأوقات لعبور المشاة لاسيما في تلك الطرقات المزدحمة والخطيرة معناه المحافظة على سلامتهم، وسلامة أصحاب المركبات، فكم من حوادث كان سببها المباشر هو عبور المشاة في ممرات

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

غير مخصصة لهم مما جعل أصحاب المركبات في حرج، فآثروا سلامة المشاة فوقع ما وقع.

ج- مراعاة إشارات المرور المتعلقة بالمشاة: على المشاة احترام قواعد المرور الخاصة بهم، سواء من حيث أماكن المرور أو التوقف أو الركوب أو النزول أو غيرها، مما قد يسهل على السواق حسن القيادة ومن ذلك تتحقق سلامة الجميع.

3- آداب الطريق أثناء إنجازه وبعده:

لعل الكثير من حوادث المرور ترجع إلى حالة الطريق غير الصالحة للقيادة، ولعل المتسبب في ذلك أحد هاته الأطراف، أما المكلف بإنجازه، أو المراقب لكيفية ومعايير الانجاز، أو المتعهد بصيانته بعد إنجازه أو الغير الذي غير من طبيعته بإضافة له أو إنقاص. " فالطريق يدخل عاملا أساسيا بجانب الإنسان والمركبة، فالانزلاقات والصدأمات وضيق الطريق وخشونته ومستوى تمهيده وتعرجاته ومنعطفاته غير الصحيحة ووضع إشارات المرور بشكل خاطئ تعتبر مؤثرات هامة في حوادث الطرق، فإذا جمعت بعض هذه العوامل وأضيف إليها حالة الجو كالضباب والشتاء والثلوج "[14] كانت عوامل الخطر أكثر تحققا وزادت نسبة وقوع الحوادث المرورية.

إن الغش الذي تنجز به الطرقات والذي بدا للعيان، والرشأوى التي تدفع من أجل تمرير ما أنجز من غش، ناهيك عن تلك الأعمال التي يقوم بها الأفراد دون ترخيص كوضع ممهلات عشوائية وتضييق الطرقات بوضع مواد البناء وغيرها على حواف الطرقات ونحو ذلك، لهي مظاهر سلبية إن تسببت في حوادث المرور، لا شك أن المسؤولية ستقع على عاتق من تسبب فيها بقدر مسأهمته إن لم يكن عاجلا فآجلا.

إن الشيء الذي يمكن الخروج به من هذا العنصر أن آداب الطريق لو روعيت من السائق الذي قد يتخلص من تفريطه وتهوره ورعونته وطيشه، ولو روعيت من قبل الدولة باعتبارها المسؤولة عن شق الطرقات وصيانتها والمحافظة عليها، ثم دور المجتمع ككل من خلال التربية والتوجيه، لأمكننا أن نحد من حوادث المرور وهذا كأسلوب وقائي، أما إن حدث الحادث وجب أن يتحمل كل مسؤولية، وأن يرتدع بجزاء القانون وقبله الشرع الحنيف الذي سنبحث في العنصر الموالي دور الاجتهادات الفقهية في هذا المجال.

EISSN: 2588-2368_____ISSN: 2352-975X

المحور الثاني: العلم بتبعات حوادث المرور كثاني خطوة للحد من الحوادث

(أسلوب العقاب والردع)

حسب وثيقة الصلح وإصلاح ذات البين التي أعدها الأئمة برعاية مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية باتنة[15] "تصنف أغلب حوادث المرور ضمن القتل الخطأ لعدم توفر شرطي الإرادة والقصد إلى القتل، فجل حوادث المرور العادية التي فيها استفاء الشروط القانونية والتقنية المتعلقة بالمركبات وكان الأمر خارجا عن إرادة السائق يعد قتل خطأ، أما إذا كانت متعمدة أو شبه عمد، كما يعرف العمد أو شبه العمد فإنها تحمل على ذلك".

وعليه فإنه نظرا لأهمية المسألة ارتأينا أن نفصل في الموضوع حسبما يتسع له المقام، فنقول:" أن النتيجة الحتمية لأي حادث مرور لا تخرج من أن تكون جناية على النفس الإنسانية بإزهاقها أو جناية على الطرف بقطعه أو كسره أو جرحه أو شل حركته أو إتلاف للمال الذي يصيب الآلات المشتركة في الحوادث المرورية.

وعلى هذا الأساس فالعقوبات المترتبة على حوادث المرور ومخالفاته هي نفس العقوبات الشرعية المترتبة على جنايات القتل والجرح وإتلاف المال أو التجأوزات المخالفة للنظام الشرعي الذي لا حد فيه، والتي تتمثل عقوباتها إجمالا في الأمور التالية: القصاص والدية وما يلحق بها من أروش الجنايات وضمان المتلفات المالية والكفارة وحرمان الإرث وحرمان الوصية والتعزير"[16].

أولا- القتل العمد:

"القتل العمد هو أن يقصد المكلف قتل إنسان معصوم الدم بما يغلب الظن أنه يقتل به"[17]، فإذا تبين بأن الموت الذي نجم عن حادث المرور هو قتل عمد، كانت عقوبة مرتكبه هي عقوبة القتل العمد المقررة في الشريعة الإسلامية وهي:

أ- الإثم العظيم: لأنه قتل نفسا معصومة الدم بغير حق، قال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[18].

ب- القصاص.

ج- الحرمان من الميراث إن كان الجاني وارثا للمقتول.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

د- الدية: إذا قام أولياء المقتول بالعفو طالبين التعويض المادي سواء رضي القاتل أو لم يرض.

ومن الحالات التي يمكن أن نتصورها في حوادث المرور التي تجري مجرى القتل العمدي هي أن يتعمد سائق مركبة دهس شخص آخر بقصد قتله، أو أن يتعمد صدم مركبة بقصد قتل من فيها[19].

ثانيا- <u>القتل شبه العمد</u>:

القتل شبه العمد هو "أن يقصد المكلف قتل إنسان معصوم الدم بما لا يقتل عادة كأن يضربه بعصا خفيفة أو حجر صغير أو لكزه بيده أو سوط ونحو ذلك"[20]، فإذا تبين بأن القتل الناتج عن حادث المرور هو قتل شبه عمد، فإن عقوبة مرتكبه هي:

1- الإثم: لأنه قتل نفسا معصومة بغير حق.

2- الكفارة

3- الدية المغلظة.

هذا وقدمت وثيقة الصلح جملة من الصور لحوادث المرور التي تجري مجرى القتل شبه العمد وهي:

أ- السرعة المفرطة.

ب- القتل بسبب مخالفة خطيرة لقانون المرور كالتجاوز الممنوع أو السير في الاتجاه المعاكس أو عدم احترام إشارة التوقف.

ج- السياقة في حالة سكر.

د- الحادث الذي يقع بسبب خلل في السيارة نتيجة الأهمال وعدم الصيانة .

هـ- الحمولة المفرطة.

و- المركبة التي تحمل حمولة ولم تتخذ الاحتياطات الأمنية والسلامة المرورية فتسقط على إنسان فتقتله.

ز- حوادث الأفراح والمناسبات استعمال السلاح فيها دية شبه العمد .

ثالثا- <u>القتل الخطأ</u>:

القتل الخطأ هو أن يفعل المكلف ما يباح فعله كأن يرمي صيدا أو يقصد غرضا، فيصيب إنسانا معصوم الدم فيقتله، وكأن يحفر بئرا فيتردى فيها إنسان[21]. فإذا

EISSN: 2588-2368_____ISSN: 2352-975X

تبين أن القتل الناتج عن الحادث المروري كان قتل خطأ، فعقوبة مرتكبه هي عقوبة القتل الخطأ وهي:

1- الدية.

2- الكفارة.

هذا ويلحق بهذه الصورة- أي القتل الخطأ- حوادث المرور التي يرتكبها الصبي أو المجنون حسب جمهور الفقهاء[22].

إذا تبين أن القتل الناتج عن الحادث المروري كان من قبيل القتل بالتسبب، " كما لو حفر شخص خندقا في الشارع فسقطت فيه إحدى السيارات أو أوقف سيارته في طريق ضيق بحيث ضيقه على مستعملي الطريق، فاصطدمت بها سيارة أخرى، فمات سائق السيارة التي سقطت في الخندق أو المصطدمة، فعقوبة المتسبب في الحادث هي نفس عقوبة القتل الخطأ عند الجمهور من الفقهاء لأن القتل بالتسبب يعتبر من أقسام الخطأ عندهم، إذا لم يتعد المتسبب بفعله فتجب عليه الدية والكفارة. أما فقهاء الحنفية فيرون أن عقوبة المتسبب في القتل هي الدية فقط [23]".

هذا وتأكيدا على حرمة نفس المؤمن وسعي الشريعة الإسلامية إلى الحفاظ عليها من أشباه السواق والمستهترين بأرواح الناس وممتلكاتهم، سنركز على واحدة من آثار أو موجبات القتل الخطأ أو شبه العمد أو العمد حال عفو أهل المقتول وهي الدية، التي سنعرف في هذا العنصر جزءا من أحكامها ليعرف الناس الأمور العظيمة التي يجهلونها، ولو علموها وعظموها حق التعظيم، ما تسبب أحد في جرح أحد فضلا عن قتله .

- الدية ودورها الردعي في الحد من حوادث المرور:

- تعريفها: الدية وكما هو معروف عند علماء الفقه هي المال الذي يجب بسبب الجناية وتؤدى إلى المجني عليه أو وليه[24]،والحكمة منها هي الزجر والردع وحماية الأنفس .

- قدرها: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الدية وقدَرها، فجعل دية الرجل المسلم مائة من الإبل على أهل الإبل، ومائتي بقرة على أهل البقر، وألفي شاة على أهل الشاء، وألف دينار على أهل الذهب، واثني عشرة ألف درهم على أهل الفضة، ومائتي

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

حلة على أهل الحلل، فإن أحضر من تلزمه الدية لزم الوالي قبولها، سواء أكان ولي الجناية من أهل ذلك النزاع أو لم يكن، لأنه بالأصل في الواجب عليه" [25].

- الدية المغلظة والمخففة: تكون الدية مخففة في القتل الخطأ، والمغلظة تكون في القتل العمد- حال العفو- أو شبه العمد، " والدية المغلظة وهي مائة من الإبل في بطون أربعين منها أولادها ".

هذا وبعملية رياضية بسيطة، ولو أردنا حساب قيمة الدية بعملتنا واخترنا على سبيل المثال كلا من الذهب وسعر النوق لوجدنا .

- **الدية بالذهب**: لو اعتبرنا أن 1غ ذهب يسأوي 6500 دينار. لوجدنا أن قيمة الدية هي: 1000 دينار× 4.25 غ × 6500 دج = 27.625.000 دج. أي حوالي ثلاث ملايير سنتيم .

- **الدية بالنوق**: لو افترضنا أن سعر الناقة الحامل 200000دج وأن سعر الناقة غير الحامل 100000دج لكانت قيمة الدية كالتالي:

- سعر النوق الحوامل يكون: 60× 100000= 6.000.000دج.

- سعر النوق غير الحوامل يكون 40× 150000= 6.000.000دج

وعليه فإن قيمة الدية كاملة هي: 12.000.000 دج أو تزيد.

إن الشيء الذي نريد الوصول إليه بعد كل هذا، أنه لو علم سائقي السيارات بدءا بقيمة الدية وتخيلوا حجم المشقة في تحصيلها-مبالغ بالملايير- لو تسببوا بحادث مرور نجم عنه موت أحدهم، لامتنعوا عن التفكير أصلا في إتيان سبب الحادث ولالتزموا بالحيطة والحذر وكان شعارهم في "التأني السلامة الكاملة ".

نقول هذا الكلام لأن هناك عينة من الناس قد تخاف من الدرهم أكثر مما تخافه من عقاب آخر، ولأن الضمير الحي والسليم حينما يستشعر فقط ذلك الإثم العظيم الذي قد يجنيه من حادثه المتعمد أو شبه العمد، سيكون له أكبر واعظ ومنبه لاحترام قواعد قانون المرور .

EISSN: 2588-2368_____ISSN: 2352-975X

المحور الثالث: دور رجال الدين أو الخطاب الديني عموما في المساهمة في الحد من هذه الظاهرة:

نعتقد أن الحد من ظاهرة إرهاب الطرقات يحتاج إلى إستراتيجية شاملة أو منظومة برامج تشترك فيه قطاعات مختلفة، من رجال الأمن والأشغال العمومية والنقل، والمجتمع المدني بكامل أطيافه، ناهيك عن دور المؤسسات التعليمية والمساجد وغير ذلك، وما دمنا نحن بصدد الكلام عن رجال الدين والقائمين على شؤون المساجد، فإنه يقع على هؤلاء دور كبير في المساهمة في التربية المرورية وذلك من خلال جملة من الإجراءات نقترحها فيما يلي:

أولا- التحسيس بوجوب احترام قانون المرور باعتباره أمرا يحقق المصالح الشرعية ويدرأ المفاسد.

ثانيا- بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بحوادث المرور، سواء ما تعلق بالجنايات التي تلحق النفوس أو الأموال، أما في الخطب والدروس، أو بالنشر والتوزيع على مدارس السياقة من أجل استشعار قيمة النفس البشرية، وخطورة الأهمال والرعونة وعظم الجناية التي تلحق النفس إثر الحوادث المتعمدة أو شبه المتعمدة على النحو السابق بيانه.

ثالثا- المشاركة في الأيام المرورية التي تنظم في هذا المجال.

رابعا- التركيز على أسباب الحوادث بخطب ودروس منفصلة سواء تعلق الأمر بالمشرفين على مدارس تعليم السياقة، أو السائقين في حد ذاتهم، أو رجال الأمن وبيان دور كل واحد في الحد من هذه الظاهرة وجزاء أهمال كل طرف لواجبه الملقى على عاتقه[26].

خامسا- التأكيد على العلاقة الوطيدة بين احترام آداب الطريق وبين التقليل من حوادث المرور، فكل تصرف سيء يخالف آداب الطريق هو سبب مباشر أو غير مباشر لحوادث المرور.

خاتمة:

إن الشيء الذي نخرج به أن المعادلة الثلاثية التي تنحصر في دور المجتمع في الحد من حوادث الطرق يكون من خلال التربية والتوجيه، وأن مسؤولية الدولة تكون في إنجاز الطرق بمواصفات آمنة والسهر على ذلك، واستدامة المحافظة عليها، وأن مسؤولية

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

السائق تكون من خلال توعيته وتربيته على احترام آداب الطريق، والتخلي عن الرعونة والتهور والطيش، والأخذ بيده والردع الحازم الحاسم لكل مخالفة منه لقواعد المرور من قبل الأجهزة المختصة، بعيدا عن المحسوبية والرشوة وما إلى ذلك من تصرفات منافية للأخلاق والمسؤولية . هذه المعادلة كفيلة في نظرنا لطي أوراق هذه الظاهرة لتصبح أرقأما معزولة بسيطة، قد تعد على الأصابع . سوى ذلك هو سراب في نظرنا، ومن يلقى السراب إذا أتاه، وعليه فإن أهم ما توصلت إليه هذه الدراسة هو:

- أهمية وفعالية الخطاب الديني في مكافحة ظاهرة حوادث المرور .
- تنوع دور الخطاب الديني بين العامل الوقائي والعلاجي لهذه الظاهرة.
- وجوب احترام قانون المرور باعتباره أمرا يحقق المصالح الشرعية ويدرأ المفاسد.
- أهمية الشراكة بين المسجد وبين الفواعل الأخرى المهتمة والمنشغلة بالموضوع، كمدارس تعليم السياقة مثلا، ومن أمثلة أوجه هذه الشراكة بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بحوادث المرور، أما في الخطب والدروس، أو بنشر مطويات وكتيبات صغيرة وتوزيعها على مدارس السياقة من أجل استشعار قيمة النفس البشرية، وخطورة الأهمال والرعونة وعظم الجناية التي تلحق النفس إثر الحوادث المتعمدة أو شبه المتعمدة على النحو السابق بيانه. أو بعقد لقاءات مباشرة مع الطلبة المتحنين مع السادة الأئمة لبيان هذه الأحكام وشرحها للطلبة وتوعيتهم بها .
- تخصيص خطب ودروس في المساجد حول خطورة الوضع وبيان دور كل طرف وخطورة التقاعس عن فعل ذلك .
- العلاقة الوطيدة بين احترام آداب الطريق التي أمر بها الشرع الكريم وبين التقليل من حوادث المرور.

الهوامش والمراجع:

(1)- سورة طه، الآية 77.

(2)- محمد على مشبب القحطاني، أحكام حوادث المرور في الشريعة الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل الماجستير، جامعة أم القرى، 1988، ص 18

(3)- المرجع نفسه، 19 وما بعدها .

(4)- المرجع نفسه، ص 23 وما بعدها.

(5)- المرجع نفسه، ص 25 وما بعدها.

EISSN: 2588-2368_____ISSN: 2352-975X

(6)- المرجع نفسه، ص 29. وانظر للمزيد من التفاصيل:
http://www.al- islam.com/Content.aspx?pageid=1141&ContentID=1631

(7)- للتفصيل في هذه الآداب يرجى الرجوع إلى: محمد على مشبب القحطاني، المرجع السابق، ص 36 وما بعدها.

(8)- المرجع نفسه، ص 36.

(9)- المرجع نفسه، ص 38.

(10)- سورة النساء الاية 59

(11)- أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، السنن الكبرى، الحديث رقم 7829، الجزء 4، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991، ص 434.

(12)- محمد على مشبب القحطاني، المرجع السابق، ص 50.

(13)- المرجع نفسه، ص 51.

(14)- محمد راكان الدغمي، الجرائم المترتبة على حوادث المرور وعقوباتها في الشريعة الإسلامية، www.arablawinfo.com

(15)- مديرية الشؤون الدينية لولاية باتنة، وثيقة الصلح وإصلاح ذات البين الخاصة بولاية باتنة، 2016.

(16)- محمد على مشبب القحطاني، المرجع السابق ص629.

(17)- سيد سابق، فقه السنة، الجزء 3، مؤسسة الرسالة، بيروت 2003، ص 13.

(18)- سورة النساء الاية 93.

(19)- هاتين الحالتين وردتا في وثيقة الصلح المشار إليها آنفا.

(20)- سيد سابق، المرجع السابق، ص 14.

(21)- سيد سابق، المرجع السابق، ص 15.

(22)- محمد على مشبب القحطاني، المرجع السابق ص641

(23)- محمد على مشبب القحطاني، المرجع السابق ص641.

(24)- سيد سابق، المرجع السابق، 37.

(25)- المرجع نفسه، ص 38. من المفيد التذكير في هذا المقام أن مبلغ الذي قدرته وثيقة الصلح واعتبرته مبلغا للصلح يقدر بـ 100000دج في القتل العمدي ومبلغ 500000دج في القتل شبه العمد ومبلغ 300000 دج في القتل الخطأ

(26)- على سبيل المثال وهو ما نثمنه نشر الخطب على الانترنت، انظر مثلا:خطبة الشيخ جمر العين مبروك، حول إرهاب الطرقات، المنشورة على الموقع
http://www.marw.dz/index.php/2015- 03-
24- 13- 22- 55/2015- 03- 24- 13- 25- 14.html?showall=1&limitstart

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X